وان محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم واقام الصلاة
وايتاء الزكوة وصوم رمضان وحج البيت فقال رجل
وحج البيت وصوم رمضان فقال له ابن عمر رض لا وصوم
رمضان وحج البيت هكذا سمعته من رسول الله صلى
الله عليه وسلم ثم جاء الحديث في الصحيح ايضا من طريق
اخرى عن ابن عمر رض وبلفظ وحج البيت وصوم رمضان
وقال الشيخ محي الدين هذا محمول على ان ابن عمر رض
سمع الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم على الوجهين ولا
شك في ان مثل هذا هنا بعيد جدا فانه لو سمعه
على الوجهين لم ينكر على من قال احدهما الا ان يكون
حين ناسيا ان النبي صلى الله عليه وسلم قاله على الوجه
الذى انكره والظاهر لفظى ان احد رواة هذه الطريق
التى قدم فيها الحج على الصيام رواه بالمعنى فقدم
واخر ولم يبلغه نهي ابن عمر رض عن ذلك محافظة على
كيفية ما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم فهذا المحمل وهو
رواية بعض الرواة لهذه الطريق على المعنى اولى
من تطرق النسيان الى ابن عمر رض او الانكار والرد
للفظ الذى سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم وهما بعيد
فيه احتمال تعدد الواقعة ويمكن الجمع فيه بين
الروايات ولو اختلفت المخارج مما يكون المحمل فيه
على طريق من المجاز كما في حديث عمر رض المتقدم
او بتقييد في الاطلاق كما في حديث يحيى بن ابي
كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه في النهي

٢ يعني لان الاصل عدمه والا فالنسيان كثيرا بطرقه وقع اذ قد وقع النسيان لرسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ١٥ كاتبه

٣ كذا في الام ولعل هنا سقط ١٥

عن مس

عن مس الذكر باليمين فان بعض الرواة عن يحيى اطلق
وبعضهم قيد بحالة البول او بتخصيص العام كما في الحديث
حديث مالك عن نافع عن ابن عمر رض في زكوة الفطر
وقوله فيه من المسلمين وقد تقدم الكلام عليه
او بتفسير المبهم وتبيين المجمل كما في حديث وائل
بن حجر في قصة النسعة فان في رواية ابي هريرة رض عند
الترمذي ابهام كيفية القتل وفي حديث وائل عند مسلم
بيانها وكحديث الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي
هريرة رض في قصة كفارة الوقاع في رمضان فان مالكا
وطائفة رووه عنه بلفظ ان رجلا افطر في رمضان
ولم يبينوا ما افطر به ورواه جمهور اصحاب الزهري
فبينوا ان الفطر كان بالجماع واما ما يبعد فيه احتمال
التعدد ويبعد او يتعذر فيه الجمع بين الروايات فهو على
قسمين احدهما ما لا يتضمن المخالفة بين الروايات
اختلاف حكم شرعي فلا يقدح ذلك في الحديث وتحمل تلك
المخالفات على خلل وقع لبعض الرواة اذ رووا بالمعنى
متصرفين بما يخرجه عن اصله مثاله حديث جابر رض في
وفاء دين ابيه فانه مخرج في الصحيح من عدة طرق وفي
سياقه تباين لا يتاتى الجمع فيه الا بتكلف شديد
لان جميع الروايات عبارة عن دين كان على ابيه ليهودي
فأوفاهم من نخله ذلك العام ففي رواية وهب بن
كيسان انه كان ثلاثين وسقا وان النبي صلى الله عليه وسلم
كلمه في الصبر فابا فدخل النبي صلى الله عليه وسلم
النخل فمشى فيها ثم قال لجابر رض جد له فجد له